المسألة ITU-R 201-1/4[[1]](#footnote-1)\* ,

تقاسم الترددات بين الخدمات المتنقلة الساتلية وخدمات أخرى

(2003-1993)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

*أ )* أن بعض نطاقات الترددات موزعة لخدمات مختلفة في الخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) على أساس أولي مشترك وبالتقاسم مع خدمات أخرى فضائية وللأرض؛

*ب)* أن أنظمة السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض أو غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض قد يُطلب منها أن تستعمل نطاقات تردد بالتقاسم مع خدمات أخرى، وأن معايير التقاسم بين الخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) وخدمات أخرى قد تختلف باختلاف كون السواتل مستقرة أو غير مستقرة بالنسبة إلى الأرض؛

*ج)* أن تحديد شروط التقاسم بين الخدمة MSS وخدمات أخرى يسهل التعايش بين خدمات متنقلة ساتلية جديدة والخدمات القائمة، وخاصة في البلدان النامية، ويقلل من ضرورة تحويل بعض التخصيصات القائمة؛

*د )* أن استعمال طيف الترددات الراديوية استعمالاً فعّالاً يمكن أن يشجعه تقاسم الترددات إلى حد أعظم بين الخدمة المتنقلة الساتلية وخدمات أخرى فضائية أو للأرض؛

*ﻫ )* أن الفرق بين كثافة تدفق القدرة في الأنظمة الشغّالة من الخدمة MSS والكثافة في أنظمة أخرى شغّالة في نطاقات التردد المجاورة الموزعة لخدمات أخرى، قد تنتج عنه تداخلات متبادلة،

تقرر طرح المسألة التالية للدراسة

1 ما هي الوسائل التقنية والتشغيلية المناسبة لتسهيل التقاسم بين الخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) وخدمات أخرى؟

2 ما هي معايير التقاسم الملائمة بين الخدمة المتنقلة الساتلية وخدمات أخرى شغّالة في نفس نطاقات التردد، ولا سيما منها حدود القدرة وحدود اجتناب المدار وحدود كثافة تدفق القدرة (المادتان **21** و**22** من لوائح الراديو) وكذلك عتبات التنسيق (القرار **46 (Rev.WRC-97**)) التي تفرض أقل تقييدات على الخدمات الشغاّلة في هذه النطاقات؟

3 ما هو التأثير في الخدمة المتنقلة الساتلية من معايير الحماية المصاحبة لخدمات أخرى تعمل في نفس نطاقات التردد، مثل أنظمة السواتل غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض في الخدمة المتنقلة الساتلية؟

4 ما هي تقنيات التقاسم التي يمكن أن تستعملها أنظمة السواتل غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض في الخدمة المتنقلة الساتلية العاملة في نطاقات تردد تستعمل بالتقاسم مع خدمات أخرى؟

5 ما هي الوسائل التقنية والتشغيلية الملائمة لتجنب حدوث تداخلات ضارة بين أنظمة الخدمة المتنقلة الساتلية وأنظمة أخرى عاملة في نطاقات تردد مجاورة وفي مناطق جغرافية قريبٍ بعضها من بعض؟

وتقرر كذلك

1 أن تدرج نتائج الدراسات سالفة الذكر في توصيات و/أو تقارير مناسبة؛

2 أنه ينبغي إنجاز الدراسات سالفة الذكر بحلول عام 2027.

الفئة: S2

1. \* ينبغي أن تحمل هذه المسألة إلى عناية لجان الدراسات 5 و7 للاتصالات الراديوية. [↑](#footnote-ref-1)